

محافظة البحر الأحمر
الشئون القانونية

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم) ٨٤٨ (لسنة ٢٠١٢

محافظ البحر الأحمر

= بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته

والأئحة التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ في شأن التخطيط العمراني .

= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة .

= على القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية.

= وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الشلاتين المؤرخة ٢٠١٢/٧/٢٩ بشأن تخصيص قطعة

أرض بالمجان بمساحة ٢٠٠٨م² بمدينة الشلاتين لإقامة عدد (٢) نقطة شرطة مرور شمال

وجنوب مدينة الشلاتين لصالح مديرية أمن البحر الأحمر.

• وللصالح العام

قرر

تخصيص قطعة أرض بالمجان بمساحة ٢٨٠٠ متر مربع (ثمانمائة متر مربع لا غير) بمنطقة شمال وجنوب بمدينة الشلاتين لغرض إنشاء عدد (٢) نقطة شرطة مرور لصالح مديرية أمن البحيرة الأحمد - علم، ضوء نموذج الرفع الم Sahi المرفق والمصدق عليه مينا.

المادة الثانية

بيان للوحدة المحلية لمدينة الشلاتين تسليم قطعة الأرض المخصصة لصالح مديرية أمن البحر الأحمر على ضوء الرفع المساحي المصدق عليه منا.

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه وابلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر